

## المؤتمر الرابع للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس المتعلق بالمتفجرات من مخلفات الحرب لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

جنيف، ٢٢-٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠  
البند ١٥ من جدول الأعمال  
النظر في الوثيقة الختامية واعتمادها

### التكاليف المقدرة لاجتماع عام ٢٠١١ لفريق خبراء الأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

#### مذكرة من الأمانة

- ١- قرر المؤتمر الثالث للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، المجتمع في جنيف يومي ٢٢ و٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، أن يعقد اجتماعاً لخبراء الأطراف المتعاقدة السامية لمدة ثلاثة أيام في نيسان/أبريل ٢٠١١.
- ٢- وتقدم هذه الوثيقة عملاً بالقرار السالف ذكره للأطراف المتعاقدة السامية، وتقدر التكاليف بمبلغ ٦٩ ٣٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لعقد الاجتماع. ويرد في الجدول المرفق تفاصيل هذه التكاليف.
- ٣- وينبغي ملاحظة أن التكاليف تقدر على أساس الخبرة السابقة وحجم العمل المتوقع. وسوف تتقرر التكاليف الفعلية بعد ختام الاجتماع واستكمال العمل المتصل به، مع تسجيل كافة النفقات في الحسابات. وفي ذلك الوقت، سوف تتقرر بناءً على ذلك أية تعديلات في المساهمات المقدمة من المشاركين ممن سيتقاسمون التكاليف.
- ٤- وفيما يتعلق بالترتيبات المالية - تجدر الإشارة إلى أنه وفقاً للممارسة المتبعة بمناسبة انعقاد المؤتمرات المتعددة الأطراف السابقة لترع السلاح وما يتصل بها من اجتماعات، وكما يتجلى في نظمها الداخلية، يتم تقاسم التكاليف فيما بين الأطراف المتعاقدة السامية المشاركة في المؤتمرات أو الاجتماعات، استناداً إلى جدول الأنصبة المقررة تناسبياً للأمم المتحدة مراعاة

عدد الأطراف المتعاقدة السامية المشاركة في الاجتماعات. أما الدول من غير الأطراف المتعاقدة السامية لكنها قبلت الدعوة إلى المشاركة في الاجتماعات فسوف تشارك في التكاليف بقدر حصتها في جدول الأنصبة المقررة للأمم المتحدة.

٥- ورهناً بموافقة الأطراف المتعاقدة السامية على التكاليف المقدرة وصيغة تقاسم التكاليف، ستعد إشعارات بالأنصبة المقررة استناداً إلى التكاليف المقدرة الشاملة والصيغة المطبقة لتقاسم التكاليف. وبالنظر إلى عدم وجود أي آثار مالية للأنشطة السالف ذكرها على الميزانية العادية للمنظمة، ينبغي للأطراف المتعاقدة السامية أن تشرع في سداد حصتها من التكاليف المقدرة حالما تتلقى إشعارات الأنصبة.

عنوان الدورة: اجتماع خبراء الأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس عام ٢٠١١

جنيف، ثلاثة أيام في نيسان/أبريل ٢٠١١

بند خدمة المؤتمر	خدمات الجلسات*	وثائق ما قبل الدورة	وثائق المحاضر الموجزة* الدورة	وثائق ما بعد الدورة* الدعم	احتياجات أخرى*	المجموع*
دولار	دولار	دولار	دولار	دولار	دولار	دولار
خدمات الترجمة الشفوية والجلسات	٥٦٩٠٠					٦٥٩٠٠
الاحتياجات من خدمات الدعم		٢٦٠٠				٢٦٠٠
احتياجات أخرى				٨٠٠	٨٠٠	١٦٠٠
<b>المجموع</b>	<b>٦٥٩٠٠</b>	<b>٢٦٠٠</b>		<b>٨٠٠</b>	<b>٨٠٠</b>	<b>٦٩٣٠٠</b>

\* دولار الولايات المتحدة = ٠,٩٨ فرنك سويسري.

ألف - مجموع احتياجات خدمة المؤتمر (شاملاً تكاليف الدعم البرنامجي بنسبة ١٣ في المائة) ٦٩٣٠٠

باء - احتياجات أخرى بخلاف خدمة المؤتمر

**المجموع الإجمالي (المقرب) ألف + باء**

**٦٩٣٠٠**